

قرر :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام كل من :

- (١) السيد/ عبد المنعم السيد العشري، الأستاذ بكلية المعلمين بالقاهرة.
- (٢) السيد/ عبد الحميد أم دنيه، الأستاذ والقائم بأعمال عميد المعهد العالي الصناعي بالمنيا.

(٣) السيد / محمود مرسي راشد ، الأستاذ والقائم بأعمال عميد مدرسة الألسن .

(٤) السيد الدكتور زكريا دراز عبد الحميد دراز ، الأستاذ والقائم بأعمال عميد المعهد العالي التجارى ببور سعيد .

(٥) السيد الدكتور محمد فهمي أحمد محمد فهمي، الأستاذ والقائم بأعمال عميد المعهد العالي الزراعي بالزقازيق .

(٦) السيد / حسين رشدى عثمان حسين شلى، الأستاذ والقائم بأعمال عميد المعهد العالى للتربية الرياضية للعاملين بالاسكندرية .

(٧) السيد / حسين عزت ابراهيم عزت ، مدير الإدارة العامة للكلبات والمعاهد العالية ومران كر التدريب .

(٨) السيد / محمد حلسى عبد الحميد أبو العطا ، مدير الإدارة العامة للأفراد والتدريب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٢ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥١٧ لسنة ١٩٦٤

تعيين مدير عام بالجامعة للتأمينات الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بناءً على التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٣ بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٥ لسنة ٤

تعيين مدير عام بوزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

قرر :

مادة ١ - عين الدكتور محمد حامد شاكر الكباوى بوزارة الصحة مديرًا عامًا بهذه الوزارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٢ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥١١ لسنة ١٩٦٤

بشأن ترقية ثمانية من موظفى وزارة التعليم العالى إلى درجة مدير عام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم الكلبات والمعاهد العالية التابعة لوزارة التعليم العالى ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

قرار :

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥١٩ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلـى الإعلـان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلـى ميزـانية المؤـسـسة المـصـرـية العـامـة للـتـعـدـيـن لـلـسـنـة الـمـالـيـة ١٩٦٤/١٩٦٥ ،

وعلـى القـانـون رقم ٢١٠ لـسـنـة ١٩٥١ بـشـأن نـظـام موـظـفـي الدـوـلـة ،

وعلـى قـرار رـئـيس جـمـهـورـيـة رقم ١٥٢٨ لـسـنـة ١٩٦١ باـصـارـار لـائـحة

نظـام موـظـفـي وـعـمال المؤـسـسـات العـامـة ،

وعلـى موـافـقـة مجلسـ الرـيـاسـة ،

قرار :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بالجنة العامة للتأمينات الاجتماعية السيد / أمـدرـكـيم حـسـين المـوـظـفـ منـ الـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ بـالـجـنـةـ الـمـذـكـورـةـ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٢٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥١٨ لسنة ١٩٦٤

بعـين مدـير عامـ بالـجـنـةـ العـامـةـ للـتـامـيـنـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ

رئيسـ الجـمـهـورـيـةـ

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلـى الإعلـان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بـشـأنـ التنـظـيمـ السـيـاسـيـ لـسـلـطـاتـ الـدـوـلـةـ الـعـلـيـاـ ،

وعلـى القـانـون رقم ٢١٠ لـسـنـة ١٩٥١ بـشـأنـ نـظـامـ موـظـفـيـ الدـوـلـةـ وـالـقـوـافـيـنـ الـعـلـيـلـاتـ الـمـعـلـلـاتـ الـهـيـةـ ،

وعلـى قـانـونـ المـيـاهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ٦١ـ لـسـنـةـ ١٩٦٣ـ ،

وعلـى القـانـونـ رقمـ ٦٤ـ لـسـنـةـ ١٩٦٣ـ بـتـعـديـلـ بـعـضـ أـحـكـامـ قـانـونـ التـامـيـنـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ ،

وعلـى قـرارـ رـئـيسـ الجـمـهـورـيـةـ العـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ رقمـ ١٢٨٧ـ لـسـنـةـ ١٩٦٣ـ بـرـيـطـ مـيزـانـيةـ اـهـمـيـةـ الـعـامـةـ للـتـامـيـنـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ ،

وعلـى موـافـقـةـ مجلسـ الرـيـاسـةـ ،

قرار :

مادة ١ - عـينـ فيـ درـجـةـ مدـيرـ عامـ بـالـجـنـةـ العـامـةـ للـتـامـيـنـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ السيدـ /ـ مـحـمـودـ اـسـمـاعـيلـ فـؤـادـ المـوـظـفـ منـ الـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ بـالـجـنـةـ الـمـذـكـورـةـ .

مادة ٢ - يـنشرـ هـذـاـ قـارـارـ بـالـجـيـدـرـ الرـسـمـيـةـ .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٢٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٦٤

رئيسـ الجـمـهـورـيـةـ

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلـى الإعلـانـ الدـسـتوـريـ الصـادـرـ فيـ ٢٧ـ سـبـتمـبرـ ١٩٦٢ـ ،

وعلـى قـرارـ رـئـيسـ الجـمـهـورـيـةـ رقمـ ١٩٠٠ـ لـسـنـةـ ١٩٦١ـ بـشـأنـ سـلـطـاتـ الـوزـراءـ وـمـسـتوـلـاـتـهـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ ،

وعلـى قـرارـ رـئـيسـ الجـمـهـورـيـةـ رقمـ ٨٠٠ـ لـسـنـةـ ١٩٦٣ـ باـصـارـارـ لـائـحةـ نـظـامـ

الـعـالـمـلـيـنـ بـالـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ ،

وعلـى قـرارـ الجـمـهـورـيـ رقمـ ١٢٨٧ـ لـسـنـةـ ١٩٦٣ـ بـرـيـطـ مـيزـانـيةـ مـؤـسـسـةـ

مـدـيـنـةـ نـصـرـ بـالـعـاصـيـةـ ،

وعلـى موـافـقـةـ مجلسـ الرـيـاسـةـ ،